

المضاربة مع الشركات الإلكترونية .

السؤال :

السلام عليكم

ما حكم التعامل في مضاربة النقود كالดอลลาร์، واليورو، والكثير من العملات الدولية ؟
فمثلا عند انخفاض القراءة نقوم بالبيع، والعكس صحيح (عند الارتفاع)، وهكذا يتم الربح.
هل هذا شيء حلال أم لا ؟

علما اني أتعامل مع شركة وسيطة بيني وبين البورصة، وهي إسلامية غير ربوية، بالإضافة الى
ان الاموال
هي من عندي، واقوم بالمضاربه عن طريق الهاتف او الحاسوب، وهذا الشيء قد يكون دون
أي جهد، وتسمى هذه العملية كلها (فوركاس) او (فوركس).

وشكرا

الجواب :

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

إذا كانت المعاملة حقيقية وواقعية ، وغير صورية وشكلية ، وكانت الأشياء المتعامل بها محللة
وغير محرمة - وأما إن كانت محتوية على بعض المحرمات ؛ فيلزم أن لا تتجاوز تلك المعاملات
المحرمة نسبة الواحد أو الاثنين بالمائة - وهكذا اذا لم تكن هذه الشركة وهمية ، ولم تكن
عائدات هذه الشركة تعود الى الصهاينة ، ولم تستعمل في ترويج الباطل والمحرمات ؛
فالتعامل مع هذه الشركة في نفسه جائز ، وإلا كان حراماً في الفرض المذكور .